

فضيلة الشيخ / سليمان بن ناصر العلوان حفظه الله  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
تعلمون أتابكم الله أن كثيراً من دول العالم الإسلامي في فقر  
شديد ، فأيهما أفضل الأضحية في هذا البلد ، أم في هذه الدول  
الفقيرة ؟  
أفتونا ماجورين •

## بسم الله الرحمن الرحيم

### • عليكم السلام ورحمة الله وبركاته •

إن من المصالح الكبرى التي عنيت بها الشريعة الإسلامية ، وكانت أحد مقاصدها  
العظمى ، تقديم المصالح ، والعناية بذوي الحاجة والفقير من المسلمين ، وإن من المصالح  
المحققة في هذا الباب جواز نقل الأضحية من بلد المضحي إلى بلد آخر ، لاسيما وليس في  
كتاب الله ولا في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما يمنع ذلك ويدفعه ، والأصل في ذلك  
الجواز ، فإذا كانت الزكاة وهي واجبة بالإجماع يجوز نقلها من بلد إلى بلد للمصلحة  
والحاجة ، فكيف بالأضحية المستحبة •

وقد منع من ذلك بعضهم مستدلاً بفوات إظهار الشعيرة ، وقد قال تعالى ( وَأَلْبُدْنَ  
جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ  
جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ) •

وفي الاستدلال بهذه الآية نظر من وجهين

**الوجه الأول :** أن يتفق الناس كلهم على ذبح ضحاياهم خارج بلادهم ، فيبقى  
إظهار الشعيرة من هذا الوجه موجوداً •

**الوجه الثاني :** على فرض أن الناس جميعاً يذبحون ضحاياهم خارج البلد ، فإن  
أصل إظهار الشعيرة باق غير منتف ، فهو يظهر ويقوى ظهوره في بلد آخر ، وإن ضعف  
ظهوره في البلد الأصل للحاجة والمصلحة •

والقصد من الأضاحي هو إظهار الشعيرة ، في كل بلد ، ونفع الفقراء ( لَنْ يَنَالَ اللَّهُ  
لُحُومَهَا وَلَا دِمَائُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ ) وقد جاء في الصحيحين من طريق أبي  
عاصم ، عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ( من ضحى منكم فلا يصبح بعد ثلاثة وفي بيته شيء ) فلما كان العام المقبل ، قالوا يا رسول الله نفعل كما فعلنا عام الماضي ؟ قال : ( كلوا وأطعموا وادخروا ، فإن ذلك العام كان بالناس جهد فأردت أن تعينوا فيها ) .  
فالشارع لما نظر في فاقة الناس حرم عليهم الادخار فوق ثلاثة أيام ، فلما زالت تلك العلة زال النهي .

وحيث لا نجد حرجاً من الفتوى بجواز نقل الأضحية من بلد إلى آخر فإن أعداداً كبيرة من المسلمين يفتشون الأرض ويلتحفون السماء ويعانون مسغبة ، وقد يموتون جوعاً والحاجة داعية إلى الوقوف معهم ، وإغاثتهم بالزكوات والصدقات ، ونقل الأضحية إلى بلادهم ، فإنه لا يتعين في الأضحية مكان بلد المضحى ، وحين تفوت سنية الأكل من الأضحية فلا تفوت مصلحة إغاثة الفقراء والمساكين وسد حاجتهم ، والله أعلم .

أخوكم  
سليمان بن ناصر العلوان  
١٤٢٣/١٢/٢ هـ